باب اتباع الجنائز من الإيمان

ذكر بعد ذلك الباب الخامس والثلاثين اتباع الجنائز من الإيمان. يقول: حدثنا أحمد بن عبد الله بن علي قال: حدثنا روح قال: حدثنا عوف عن الحسن ومحمد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: { من اتبع جنازة مسلم إيمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلى عليه ويفرغ من دفنها؛ فإنه يرجع من الأجر بقيراطين، كل قيراط مثل أحد ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط } . تابعه عثمان المؤذن قال: حدثنا عوف عن محمد عن أبي هريرة . اتباع الجنائز يعني تشييعها والسير معها إلى أن تدفن، وهو من حقوق المسلمين بعضهم على بعض، أن المسلم عليه حق لإخوانه المسلمين، جاء في حقوق المسلمين قول النبي -صلى الله عليه وسلم- { للمسلم على المسلم ست بالمعروف، تسلم عليه إذا لقيته، وتجيبه إذا دعاك، وتشمته إذا عطس، وتعوده إذا مرض، وتتبع جنازته إذا مات، وتحب له ما تحب لنفسك } . وفي هذا الحديث أنه جعل هذه الخصلة من الإيمان، فيقول: { من تبع جنازة مسلم إيمانا واحتسابا } يعني اتبع جنازة أخيه المسلم، حمله على اتباعها: الإيمانُ والاحتسابُ. الإيمان بالله تعالى، يعني بخبره، أنه أمر بذلك ورغب فيه، واحتسابا يعني طلبا للأجر. هكذا جاء في روايات وفي خصال مثل قوله: { من صام رمضان إيمانا واحتسابا } { من قام رمضان إيمانا واحتسابا } { من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا } يعني جعل ذلك من الإيمان، جعل اتباع الجنائز من الإيمان؛ يعني أنه مؤمن بأنها عبادة، وفيها أجر، وله فيها رغبة في الخير، حمله على ذلك الإيمان والاحتساب؛ فله هذا الأجر. ذكر أنه إذا تبعها حتى يصلى عليها فله قيراط، وسئل: ما هو القيراط؟ فقال: { مثل جبل أحد } ؛ يعني أجر كبير، مثل جبل أحد من الأجر، وأما إذا تبعها حتى تدفن ويفرغ من دفنها فله قيراطان، قيراط على الصلاة عليها، وقيراط على اتباعها وتشييعها إلى أن تدفن، ولا شك أن هذا أجر كبير وثواب عظيم إذا وفق الله تعالى العبد له. لمَّا حدث أبو هريرة رضي الله عنه بهذا أنكره بعضهم، روي عن ابن عمر أنه استنكر ذلك وقال: أكثر علينا أبو هريرة ثم إنه أرسل إلى عائشة هل سمعت هذا من النبي -صلى الله عليه وسلم-؟ فقالت: نعم. يعني صدقته، وذكرت أنه قد حدث به، وأنه قد قاله، فابن عمر يقول: لقد فرطنا في قراريط كثيرة. يعني أنه لم يكن يتبعها دائما، فالتزم بعد ذلك أن يتبع كل جنازة إذا صُلي عليها إلى أن تدفن، فهذا دليل على اهتمام الصحابة -رضي الله عنهم- بالأعمال التي يكون فيها الأجر.